

الجمهورية اللبنانية

وزارة الصحة العامة

المديرية العامة

رقم المحفوظات: ١٧٠٢ - ٤/٤
بيروت في ١٩ شباط ٢٠١٦

قرار رقم ١/٢٢٤

سحب طبخات مستحضر طبي من الاسواق اللبنانية ومنع تداولها

ان وزير الصحة العامة

بناء على المرسوم رقم ١١٢١٧ تاريخ 2014/2/15

بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم 367 تاريخ 1994/8/1 و تعديلاته

بناء على كتاب مستودع ادوية مركوري ش.م.ل. المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم 2341 تاريخ 2016/2/10 المرفق بكتاب من شركة Pfizer و المتضمن قرارهم بسحب تطوعي لبعض طبخات مستحضر Children's Advil Suspension التابع لمصنع Pfizer Canada Inc /كندا، وذلك بسبب عدم مطابقة نتائج مواصفات اللزوجة للمستحضر أثناء الاختبار الروتيني للاستقرار Out of specification results on viscosity of the product during routine stability testing .

بناء على كتاب مستودع ادوية مركوري ش.م.ل. المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم 2341 تاريخ 2016/2/15 المرفق بكتاب من شركة Pfizer و المتضمن شرح التغيير في Health Hazard assessment for Children's Advil Suspension الى ال Type II .

بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة

بناء على استطلاع رأي مدير العناية الطبية

بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

بقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تسحب من الاسواق اللبنانية ومنع تداول الطبخات العائدة لمستحضر Children's Advil Suspension الآتي بيانها:

Batch No	Expiry Date
J36039	31/10/2016
L21258	31/12/2016
M06638	31/8/2017

المادة الثانية: يكلف التفقيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار .

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

وزير الصحة العامة
وائل أبو حمزة

طبق الاصل

نقابة صيادلة لبنان
أمانة السر العامة
رقم الورود: ٤٩١
تاريخ الورود: ٢٠١٦/٢/١٥
رقم الجلسة:
تاريخ الجلسة:

- يبلغ:
- منظمة الصحة العالمية
 - المديرية العامة للجمارك
 - الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
 - نقابة الاطباء في بيروت و الشمال
 - نقابة اصحاب المستشفيات
 - نقابة صيادلة لبنان
 - نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
 - مديرية العناية الطبية
 - التفقيش الصيدلي في مصالح الصحة العامة في المحافظات
 - مصلحة الصيدلة و الدوائر التابعة لها مع الملف
 - الموقع الالكتروني في وزارة الصحة العامة
 - المحفوظات.

